

صحیح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن الزكاة غير واجبة على الحلبي إذ إسم الورق في لغة العرب
الذين خوطبنا بلغتهم لا يقع على الحلبي الذي هو متاع ملبوس